مصرف الريان
MASRAF AL RAYAN

تقرير مجلس الإدارة حول الحوكمة في مصرف الريان

2009 م

تزايد الاهتمام في السنوات الأخيرة بحوكمة الشركات ، حيث تم وضع معايير للحوكمة من قبل منظمات عالمية ، لاعتبارها الحوكمة بمثابة النظام الذي يتم بموجبه إدارة الشركات التجارية والتحكم بها من خلال وضع الأسس والمبادئ التي ينبغي على مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تطبيقها في أي مؤسسة.

وقد أصدر كل من مصرف قطر المركزي ، وهيئة قطر للأسواق المالية إرشاداتهما للمؤسسات المالية والشركات المدرجة في الأسواق المالية حول الحوكمة .

وبما أن مجلس الإدارة هو المسؤول الأول أمام المساهمين وكافة المتعاملين مع المصرف ، وهو المسؤول عن متانة الوضع المالي للمصرف والمحافظة على حقوق المودعين والمستثمرين ، وهو المسؤول عن صحة ومصداقية وشفافية البيانات المالية ، وعن الالتزام بجميع القوانين والتعليمات الصادرة من الجهات الرقابية وعلى رأسها مصرف قطر المركزي ، بالإضافة إلى الالتزام بكافة القوانين الصادرة من الجهات الرسمية الأخرى بدولة قطر فقد حرص مجلس إدارة مصرف الريان على العمل على تطبيق هذه الإرشادات منذ تسلمها .

مجلس الإدارة :

أجريت خلال عام 2009 بعد التعديلات على تشكيلة مجلس الإدارة نتيجة استقالة السيد/ د. عصام جناحي " نائب رئيس مجلس الإدارة السابق " في إبريل 2009 واختيار سعادة الشيخ / الحسين بن علي بن احمد آل ثاني " نائباً للرئيس " وتعيين سعادة الشيخ / ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني " عضواً في مجلس الإدارة " وكذلك تعيين السيد/ تركي محمد الخاطر " عضواً في مجلس الإدارة " خلفاً للسيد/ حمد بن عبد الله العطية بناء على طلب الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية . وبذلك تصبح تشكيلة المجلس الأول لمصرف الريان كالآتي :

الاسم	الصفة	الجنسية	تاريخ التعيين
الدكتور/ حسين علي العبدالله	رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	قطري	2006/1/4
الشيخ/ الحسين بن علي بن أحمد آل ثاني	نائب الرئيس	قطري	2006/1/4
الشيخ / صالح علي عبدالرحمن الراشد	عضو مجلس الإدارة	سعودي	2006/1/4
الشيخ / ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني	عضو مجلس الإدارة	قطري	2009/4/5
السيد/ ناصر حسن الأنصاري	عضو مجلس الإدارة	قطري	2006/1/4
السيد/ تركي محمد الخاطر	عضو مجلس الإدارة	قطري	2009/6/2
السيد/ عبد الله أحمد المالكي	عضو مجلس الإدارة	قطري	2006/1/4
السيد/ خلف سلطان الظاهري	عضو مجلس الإدارة	إماراتي	2006/1/4
السيد/ عبد الرحمن علي السعيد	عضو مجلس الإدارة	كويتي	2006/1/4

وقد عقد مجلس الإدارة خمس اجتماعات له خلال عام 2009 في التواريخ التالية :

- الاجتماع الأول : 2009/2/4
- الاجتماع الثاني : 2009/4/19
- الاجتماع الثالث : 2009/6/1
- الاجتماع الرابع : 2009/9/1
- الاجتماع الخامس : 2009/11/16

ونظراً لعدم تغطية مجلس الإدارة لعدد الاجتماعات المطلوبة وهي ستة على الأقل سنوياً ، فقد تم تحديد جدول لاجتماعات المجلس لعام 2010 شملت ستة اجتماعات لتفادي هذا التقصير .

هيئة الرقابة الشرعية :

تتألف هيئة الرقابة الشرعية في مصرف الريان من :

- فضيلة الشيخ / وليد محمد هادى رئيس الهيئة
- فضيلة الشيخ / نظام بن محمد يعقوبي عضو
- فضيلة الشيخ / د. عبد الستار أبو غدة عضو

تقوم هيئة الرقابة الشرعية لمصرف الريان بمراجعة العقود والإجابة عن الأسئلة ، ووضع الحلول للصعوبات التي قد تظهر عند التطبيق . كما تقوم الهيئة بالإشراف المباشر على أعمال مصرف الريان والاطممئنان على التطبيق الصحيح لما تقرره الهيئة ، والتأكد من أن العمليات المصرفية قد تم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة .

وقد قامت هيئة الرقابة الشرعية بتقديم تقريرها عن السنة المالية لمصرف الريان 2009 إلى الجمعية العامة في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2010/3/8 .

لجان المجلس :

قامت لجان مجلس الإدارة المشكلة حتى نهاية 2009 بأداء مهامها كما هو محدد لها في أطر عملها المعتمدة ، بينما **تم استدراك تشكيل لجان أخرى خلال الأشهر الأولى لعام 2010** تنفيذاً لإرشادات الحوكمة وهي :

- **لجنة السياسات والتطوير .**
- **لجنة الترشيحات والحوكمة .**

اللجنة التنفيذية :

وقد أعيد تشكيلها بموجب القرار رقم 12–ت/2009 المؤرخ في 2009/6/24 لتصبح كالآتي :

-الشيخ / الحسين بن علي آل ثاني	رئيساً
-السيد/ تركي محمد الخاطر	عضواً
-السيد/ ناصر الأنصاري	عضواً
-السيد/ عبد الرحمن السعيد	عضواً

وتعتبر اللجنة التنفيذية من أهم لجان المجلس حيث تساعد المجلس في مراجعة أنشطة مصرف الريان وتتولى دراسة العديد من المسائل التي ستطرح على المجلس على صعيد العمليات الائتمانية أو على صعيد الأنشطة الخاصة بالمصرف والتي تستلزم موافقة المجلس ، وترفع توصياتها له بشأنها .

ومن أهم مسؤولياتها :

- مراجعة المهام الرئيسية لمجلس الادارة.
- مناقشة واجازة المسائل التي تقع ضمن صلاحيات مجلس الادارة او تلك التي تطرأ بين اجتماعات المجلس.
- تقديم التقارير والتوصيات لمجلس الادارة وعند الطلب.
- التوصية واجازة المسائل المالية وفقاً لجدول الصلاحيات.
- إجازة سياسة المخاطر.
- التوصية بالموافقة على السياسات واللوائح او اي تعديلات او اضافات.
- الموافقة اوالتوصية بسقوفات التعامل مع الدول والبنوك الجديدة التي يتعامل معاها البنك وادخال التعديلات الصرورية.

لجنة التدقيق الداخلي والمخاطر :

وقد تم تعديل تسميتها بموجب القرار رقم 2009/2/9 المؤرخ في 2009/4/19 من لجنة التدقيق الداخلي ليصبح لجنة التدقيق الداخلي والمخاطر ، واعتمد تشكيلها كالآتي :

- السيد/ خلف سلطان الظاهري	رئيساً
- الشيخ / صالح عبد الرحمن الراشد	عضواً
- السيد/ عبد الله أحمد المالكي	عضواً
- الشيخ / ناصر بن حمد بن ناصر آل ثاني	عضواً

ويشترط في هذه اللجنة أن يكون معظم أعضائها من المستقلين ويرأسها عضو مستقل ، وتتولى المسؤوليات التالية :

- تعيين جهاز التدقيق الداخلي وإعتماد سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين.الإشراف ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين وموضوعيتهم ومناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليته ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والمعايير الدولية لاعداد التقارير المالية.
- الاشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير خاصة التقيد بمعايير المحاسبة والإدارج في السوق والإفصاح.
- التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي في المصرف أو الشخص الذي يتولى مهامه والاجتماع بالمدققين الخارجيين مرة واحدة في السنة على الاقل.
- دراسة أي مسائل مهمة وغير عادية تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير المالية.
- مراجعة انظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر.
- مناقشة نظام الإدارة الداخلي مع الإدارة وضمان أداء الإدارة واجباتها نحو تطوير نظام رقابة داخلي فعال.
- النظر في نتائج التحقيقات الاساسية في مسائل الرقابة الداخلية الموكلة اليها من مجلس الإدارة.
- ضمان التنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي والتحقق من فعالية هيئة الرقابة الداخلية والإشراف عليها.
- مراجعة السياسات والاجراءات المالية والمحاسبية للمصرف.
- مراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطة عمله وأي استفسارات مهمة يطلبها من الإدارة العليا في المصرف وكذلك ردود الإدارة التنفيذية.
- تأمين الرد السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم.
- وضع قواعد تجاز بواسطة مجلس الإدارة يتمكن من خلالها العاملون بالمصرف من التبليغ بسرية عن شكوكهم حول أي مسالة يحتمل أن تثير الريبة، وضمان وجود ترتيبات مناسبة تسمح بإجراء تحقيق مستقل وعادل حول هذه المسائل مع ضمان منح العامل المبلغ السرية والحماية من أي ضرر أو رد فعل سلبي.
- الإشراف على تقيد المصرف بقواعد السلوك المهني.
- رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة.
- دراسة أي مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة.

لجنة المكافآت والتعويضات:

وقد تم تشكيلها امتثالاً لإرشادات الحوكمة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم 8–2009/5/4 المؤرخ في 2009/11/16 كالآتي :

- الشيخ / الحسين بن علي آل ثاني " رئيساً "
- السيد/ خلف سلطان الظاهري " عضواً "
- السيد/ عبد الله أحمد المالكي " عضواً "

وتتولى اللجنة المسؤوليات التالية :

- تحديد سياسة المكافآت في المصرف بما في ذلك المكافآت التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.
- تحديث لوائح المكافآت والتعويضات كلما دعت الضرورة الى ذلك.
- اقتراح مكافآت اعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية، مع الاخذ بعين الاعتبار ما يلي:

- قيمة المكافآت الممنوحة لاعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية في المؤسسات المالية المحلية والاقليمية المشابهة.
- الارباح والانجازات التي حققها المصرف خلال السنة المالية ومقارنتها بنتائج السنوات السابقة.
- الظروف الاقتصادية والمالية خلال السنة المالية.
- مسؤوليات ونطاق مهام اعضاء المجلس والادارة التنفيذية العليا.
- مراعاة القوانين التي تحدد قيمة مكافآت اعضاء مجلس الادارة والمواد ذات العلاقة في النظام الاساسي لمصرف الريان.
- اقتراح الاسس التي تحدد المكافآت السنوية للموظفين.
- عرض سياسة ومبادي المكافآت على المساهمين في جمعية عامة للموافقة عليها وإعلانها للجمهور.

ميثاق المجلس :

يهدف ميثاق الحوكمة إلى توفير إطار من المسؤولية والتحكم في المصرف بالاضافة إلى وجود إدارة ترتكز على احترام القيم وفقا لما نصت عليه القوانين والأنظمة ذات الصلة.

إن لدى مصرف الريان اعتقاد راسخ بأن إتباع الميثاق سوف يعزز– على المدى البعيد– الثقة مع مساهميه وعملائه وموظفيه وأصحاب المصالح المختلفة بالاضافة إلى إرساء ودعم موقف مصرف الريان في سوق رأس المال.

يعتبر ميثاق المجلس ملزماً ليس فقط لأعضاء مجلس إدارة مصرف الريان بل لجميع موظفيه أيضاً، ويعتبر مجلس الإدارة مسؤولاً عن ضمان تنفيذ هذا الميثاق وتطبيقه من قبل جميع العاملين في مصرف الريان.

وقد تم إعداد هذا الميثاق عملاً بالقوانين والأنظمة المحلية والمعايير الدولية وسوف يتم مراجعة هذا الميثاق من وقت لاخر على ضوء التجارب المكتسبة واحتياجات العمل ووفق ما يتطلبه القانون القطري واللوائح والانظمة ذات العلاقة.

وقد قام مجلس إدارة مصرف الريان بالتصديق على الميثاق بموجب القرار رقم 2010/2/14 بتاريخ 2010/4/12 .

وقد تطرق الميثاق إلى حقوق المساهمين ، وقدم عرضاً لمهام ومسؤوليات مجلس الإدارة وواجبات الرئيس والأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين ، كما استعرض موضوع تضارب المصالح والافصاح ، وبين بالتفصيل لجان مجلس الإدارة ومسؤولياتها وأطر عملها ، وتقرير الحوكمة . كما تضمن إقراراً وتعهداً من قبل أعضاء مجلس الإدارة قام كل منهم بالتوقيع عليه .

إضافة إلى ذلك ، فقد تم نشر ميثاق الحوكمة في مصرف الريان على الموقع الداخلي للمصرف Intranet وكذلك على الصفحة الرئيسية للمصرف على الانترنت Web page ليكون متاحاً للجميع للاطلاع عليه .

مكافآت مجلس الإدارة :

ناقشت لجنة المكافآت والتعويضات موضوع المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا ، ووجدت أن تحديد تلك المكافآت يجب أن يعتمد على ما هو متبع في البنوك والمؤسسات المشابهة بالدرجة الأولى ، كما يجب أن يرتبط بالأرباح والإنجازات التي حققها البنك خلال السنة المالية ، ومقارنتها بنتائج السنوات السابقة . كما أنه يجب الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاقتصادية والمالية خلال السنة المالية ، ومسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس ، والإدارة التنفيذية العليا ، على أن تكون المكافآت ضمن المصرح به في النظام الأساسي والقوانين ذات العلاقة .

وقد وافق المجلس على توصية اللجنة ، ورفع توصياته إلى الجمعية العامة التي اعتمدت مكافآت مجلس الإدارة لعام 2009 والتي لم تتعد نسبة 0.68 % من الأرباح الصافية التي حققها مصرف الريان خلال عام 2009 .

لائحة مكافآت وأتعاب وبدلات اعضاء مجلس إدارة مصرف الريان .

أوصت لجنة المكافآت باعتماد لائحة مكافآت وأتعاب وبدلات أعضاء مجلس الإدارة ، حيث وافق مجلس الإدارة على اللائحة ، وتم اعتمادها من الجمعية العامة لمصرف الريان في اجتماعها المنعقد بتاريخ 2010/3/8.

وقد تضمنت اللائحة عرضاً للتعليمات التي استندت إليها اللائحة ، وقرارات مجلس الإدارة بهذا الخصوص ، والأسس التي يرتكز عليها تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا لمصرف الريان .

الرقابة الداخلية بما في ذلك الإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر :

يشكل كل من مسؤولي الرقابة الداخلية والمخاطر (Compliance Officer and Risk Officer) المستوى الأول من أدوات الإدارة التي يستخدمها لمتابعة الامتثال للتوجيهات من الهيئات الرقابية، حيث أنه يرفع كل منهما التقارير مباشرة متى ما لزم إلى كل من الإدارة التنفيذية أومجلس الإدارة وبذلك يكون مجلس الإدارة على اطلاع كامل على نتائج أعمال الرقابة الداخلية. ويعني ذلك أن منح وتقييم الائتمان – الاستثمار – السيولة – مخاطر السوق – مخاطر كفاية رأس المال – مخاطر التركزات – مخاطر الصرف الأجنبي – مخاطر أسعار الفائدة – التسعير – الربحية والموازنات – مخاطر العمليات والمحاسبة – المخاطر القانونية – مكافحة غسل الأموال– التأمين على الأصول – الأطراف ذات العلاقة والمصالح المتداخلة– الالتزام بالقوانين والقواعد والتعليمات الإشرافية – التدقيق الداخلي والخارجي – تقييم الأداء – الافصاحات لجميع الجهات المعنية – بالإضافة إلى السياسات الخاصة بشؤون العاملين التي تنظم تعيينهم وتكلفتهم وتضع أنظمة للحوافز وتطوير وتنمية المهارات وتنمية سلوكيات وأخلاقيات العمل ، وغيرها من السياسات يتم مراجعتها لضمان الالتزام بأفضل الممارسات والإلتزام بمتطلبات الجهات الرقابية في ذلك. ومن ثم تقوم إدارة التدقيق الداخلي بمراجعة لأداء كل من مسؤولي المخاطر والإلتزام لتقديم تأكيد للجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة بأن تلك المهام يتم أداؤها على مستوى معقول من الكفاءة وللتنويه بأي أمور تسترعي الاهتمام فيما يتعلق بذلك.

كما أن أنشطة مصرف الريان تخضع بكاملها إلى ضوابط تحددها السياسات التي يعتمدها مجلس الإدارة، وتشتمل تلك السياسات على الآتي :

1- سياسة إدارة الأصول والخزينة ALM & Treasury Policy .
2- الائتمان والمخاطر Credit & Risk Policy.
3- سياسة التدقيق الداخلي Internal Audit Policy .
4- السياسة المالية Financial Policy .
5- سياسة الاستثمار Investment Policy .
6- سياسة الموارد البشرية HR Policy

وقد تم مؤخراً في إبريل 2010 اعتماد مجلس الإدارة لسياسات حديثة للحوكمة Corporate Governance ومنع غسيل الأموال Anti Money Laundry Policy.

وستتولى لجنة السياسات والتطوير – بتكليف من المجلس – مهمة مراجعة عدد من السياسات وتقديم تقريرها إليه في اجتماع أكتوبر 2010 .

تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية بما في ذلك عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل .

لم تطرأ عن نتائج أعمال الرقابة الداخلية سوى مسائل رقابية اعتيادية تعامل معها كل من ضابط الإلتزام ومسؤول المخاطر بشكل روتيني حسب السياسات المتبعة بما لم يتطلب تدخل المجلس.

الاخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي اثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق

أعمال الرقابة الداخلية من مسؤولية مراقب الالتزام – حيث أنه هو من يقوم باجراء فحص دائم وشامل ورفع التقارير باستمرار للادارة التنفيذية حول الملاحظات والمخالفات الخاصة بالالتزام لاتخاذ الاجراءات التصحيحية اللازمة ، ولم تظهر أي حالة طارئة تؤثر أو من المحتمل أن تؤثر على الأداء المالي للمصرف.

تقيد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق :

يلتزم مجلس إدارة مصرف الريان بمبدأ الشفافية في عمله في كل ما يتعلق بمتطلبات الإفصاح العام عن كل ما قد يؤثر على الأداء المالي للمصرف أو حركة سعر سهمه، فمعلومات أعضاء مجلس الإدارة قد تم تزويد هيئة قطر للأسواق المالية بها ، مع بيان رقم المساهم لكل منهم والتي يمكن من خلالها الاطلاع على ملكيتهم للأسهم، كما أن ميثاق المجلس قد فصل مسؤوليات المجلس ولجانه .

من جهة أخرى يحرص المجلس على تزويد بورصة قطر بالبيانات المالية والإيضاحات كما حددتها لائحة بورصة قطر، كما يقوم بنشر بياناته المالية فور اعتمادها من قبل مجلس الإدارة وفقاً لما ورد في قانون الشركات التجارية وتعليمات مصرف قطر المركزي ولائحة بورصة قطر وتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية .

وتصدر البيانات المالية مشفوعة بتقرير مدقق الحسابات الخارجي ، الذي يؤكد في تقريره أن التقارير والبيانات المالية لمصرف الريان قد جاءت مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية. وانه قد حصل على كافة البيانات والمعلومات الضرورية لأداء علمه.

ويتم نشر البيانات المالية وتقرير مدقق الحسابات الخارجي على موقع بورصة قطر وفي الصحف المحلية وفي بعض صحف دول الخليج العربية وفقاً لما ورد في النظام الأساسي لمصرف الريان وقانون الشركات التجارية.

تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها :

يولي مجلس الادارة انتباهاً خاصاً لوضع أنظمة الرقابة الداخلية بتحديد واضح لمسئولياتها بما في ذلك وضعها في الهيكل التنظيمي وعلاقتها ببقية الادارات والوظائف بالشكل الذي يؤمن لها الاستقلالية والفاعلية اللازمة وتوفير الموارد الكافية والقنوات السريعة والواضحة لرفع التقارير لمجلس الادارة أوالإدارة التنفيذية وتزويدها بالصلاحيات اللازمة للوصول للمعلومات في اطار سياسة واضحة وكافية ودليل للاجراءات واجراء مراجعة سنوية لهذه السياسة والتأكد من ان تتضمن مهام التدقيق الداخلي مراجعة انشطة مسؤول مراقبة الالتزام. كما تقوم الادارة التنفيذية بالتعاون والتنسيق مع مسؤول مراقبة الالتزام واتخاذ الاجراءات التصحيحية والتأديبيه اللازمة في حال اكتشاف اية مخالفات ورفع تقارير دورية لمجلس الادارة حول المواضيع المتعلقة بسياسة واجراءات الالتزام بما يساعد على تطويرها.

كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.

يُولِي مجلس الادارة كل من عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في المصرف قدراً عالياً من العناية نظراً لأهميتها في مساعدة المصرف على الإدارة السليمه للمخاطر وعلى وجه الخصوص المخاطر القانونية ومخاطر السمعة ومخاطر التشغيل ولذا تم تعيين مسؤول مراقبة الالتزام ومسؤول المخاطر على شكل إدارات تُحدِّد وتُقيِّم وتُقدِّم الاستشارة وتُراقب وترفع التقارير حول مخاطر عدم الالتزام بالقوانين والتعليمات والمعايير المطبقة، ومنحها في ذلك الدعم الكافي من الموظفين والأجهزة والأنظمة.

وتتمثل أهداف الرقابة الداخلية في حماية أصول المصرف ، والرقابة على استخدام الموارد المتاحة ، والتأكد من دقة البيانات المحاسبية ، وتحديد السلطات والمسؤوليات والتقيد بها ، واتباع سياسة واضحة في اختيار الموظفين على مختلف الأصعدة الإدارية .

د. حسين العبد الله

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

غ.ر